

قانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠١١

بالتصديق على بروتوكول لتعديل بعض أحكام الاتفاقية المبرمة
بين حكومة مملكة البحرين وحكومة مملكة بلجيكا
بشأن الخدمات الجوية بين وفيما وراء إقليميهما

نحن حمد بن عيسى آل خليفة
بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى المرسوم بقانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٨ بالتصديق على اتفاقية الخدمات الجوية
بين حكومة دولة البحرين وحكومة مملكة بلجيكا،
وعلى بروتوكول لتعديل بعض أحكام الاتفاقية المبرمة بين حكومة مملكة البحرين وحكومة
مملكة بلجيكا بشأن الخدمات الجوية بين وفيما وراء إقليميهما، المبرم في البحرين بتاريخ
٢٧ نوفمبر ٢٠٠١،

أقر مجلس الشورى ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

المادة الأولى

صودق على بروتوكول لتعديل بعض أحكام الاتفاقية المبرمة بين حكومة مملكة البحرين
وحكومة مملكة بلجيكا بشأن الخدمات الجوية بين وفيما وراء إقليميهما، المبرم في البحرين
بتاريخ ٢٧ نوفمبر ٢٠٠١، والمرافق لهذا القانون.

المادة الثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القانون، ويعمل
به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين

حمد بن عيسى آل خليفة

صدر بتاريخ: ١٨ رجب ١٤٣٢هـ

الموافق: ٢٠ يونيو ٢٠١١م

PROTOCOL
TO AMEND THE AGREEMENT
BETWEEN
THE GOVERNMENT OF THE STATE OF BAHRAIN
AND
THE GOVERNMENT OF THE KINGDOM OF BELGIUM
FOR AIR SERVICES
BETWEEN AND BEYOND THEIR RESPECTIVE TERRITORIES

**PROTOCOL
TO AMEND THE AGREEMENT
BETWEEN
THE GOVERNMENT OF THE STATE OF BAHRAIN
AND
THE GOVERNMENT OF THE KINGDOM OF BELGIUM
FOR AIR SERVICES
BETWEEN AND BEYOND THEIR RESPECTIVE TERRITORIES**

THE GOVERNMENT OF THE STATE OF BAHRAIN

AND

THE GOVERNMENT OF THE KINGDOM OF BELGIUM

CONSIDERING that it is desirable to amend the Agreement between the Government of the State of Bahrain and the Government of the Kingdom of Belgium for air services between and beyond their respective territories signed at Brussels in the English language on 30 June 1998.

HAVE AGREED as follows :

AMENDMENT TO THE AGREEMENT

Article 3 paragraph 1 of the Agreement shall be deleted and replaced by the following :

'Article 3

1. Each Contracting Party shall have the right to designate, by diplomatic note, to the other Contracting Party one or more airlines to operate the agreed services on the routes specified in the Annex for such a Contracting Party.'

This Protocol forms an integral part of the Agreement.

It shall enter into force on the first day of the second month following the day of receipt of the letter of the notes through which the respective Governments have notified each other in writing that the procedures required by their laws to bring the Protocol into force have been complied with.

IN WITNESS WHEREOF the undersigned, having been duly authorized thereto by their respective Governments have signed this Protocol.

DONE in duplicate at Bahrain on this 27th day of November, 2001 in the English language.

**FOR THE GOVERNMENT OF
THE STATE OF BAHRAIN**

**FOR THE GOVERNMENT OF
THE KINGDOM OF BELGIUM**

ترجمة**البروتوكول المعدل والمكمل لإتفاقية الخدمات الجوية
بين حكومة مملكة البحرين وحكومة مملكة بلجيكا**

إن حكومة مملكة البحرين وحكومة مملكة بلجيكا ،
رغبة منها في تعديل وإضافة بعض الأحكام لإتفاقية الخدمات الجوية بين بلديهما الموقعة في مدينة
بروكسل بتاريخ ٣٠ يونيو ١٩٩٨ ،
فقد اتفقتا على ما يلي :

بستبدل بنص الفقرة (١) من المادة (٣) من الإتفاقية النص الآتي :

مادة (٣) :

١ - يحق لأي من الطرفين المتعاقدين أن يعين - عن طريق مذكرة دبلوماسية - لدى الطرف المتعاقد
الأخر مؤسسة نقل جوي واحدة أو أكثر بغرض تقديم الخدمات المتفق عليها على الطرق المبينة في
الملحق .
يعد هذا البروتوكول جزءاً لا يتجزأ من الإتفاقية ، ويدخل حيز النفاذ اعتباراً من اليوم الأول من
الشهر التالي لتاريخ تسلم أي من الطرفين لأخر اخطار بإتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول
البروتوكول حيز النفاذ .
وإشهاداً على ذلك قام المذكوران أدناه ، المفوضان بذلك من قبل حكومتيهما ، بالتوقيع على هذا
البروتوكول .

حرر هذا البروتوكول في البحرين بتاريخ ٢٧ نوفمبر ٢٠٠١ من نسختين باللغة الإنجليزية .

عن
حكومة مملكة بلجيكا

عن
حكومة مملكة البحرين